حقوق الإنسان في الوثائق الإسلامية الخالدة

زَخَر التاريخ الإسلامي بالعديد من الشواهد التي تؤكد على حقوق الإنسان في المجتمع الإسلامي، ولعلّ أبرزها في هذا المجال ما جاء في «خطبة الوداع» للنبي محمد صلى الله عليه وآله، و«عهد الأمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر»، و«رسالة الحقوق للإمام السجاد عليه السلام»، ونتناولها في الآتي.

اولاً: حقوق الإنسان في «خطبة الوداع» للنبي محمد صلى الله عليه وآله

هذه الخطبة القاها النبي الأكرم صلى الله عليه وآله في آخر حجة له سنة «10هـ»، ومن مبادئ حقوق الإنسان التي وردت في هذه الخطبة، حقّ حفظ النفس والدماء والأعراض بقوله صلى الله عليه وآله: «فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا»، كما أكد أيضاً على مكانة النساء وواجب رزقهن وكسوتهن والنهي عن ضربهُن بغير حق، فضلاً عن تأكيده على حرمة الربا مما يعني وجوب التكُسب من الحلال، وتأكيده على الحق في المساواة وان لا فضل لعربي على أعجمي إلّا بالتقوى.

ثانياً: حقوق الإنسان في «عهد الامام عليه السلام» إلى مالك الأشتر رضي الله عنه

يمثل هذا العهد دستوراً ومنهجاً من الامام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى الصحابي مالك الأشتر النخعي رضي الله عنه حينما وَلّاه على مصر، وقد تضمن العديد من المبادئ التي توصف اليوم بأنها من قبيل حقوق الإنسان، ومنها حقّ التعامل مع الرعية بالرحمة والعفو وعدم تكبّر الحاكم على المحكومين والتزامه بشرع الله تعالى، ومن ثم حقّ الرعية في العدل والانصاف، وعدم الركون في الحكم إلى الوشاة أو الاستعانة بالبخلاء والجُبناء

والخونة، والاعتماد على التُقاة والصادقين، كما أكد هذا العهد على حقّ الجنود في الخراج «الراتب» الذي يؤمن حوائجهم، وكذلك حرمة الدماء بغير حق، وكذلك حقوق الأيتام والمسنين ورعايتهم، وحق المجتمع في السِلم ونبذ الحروب بغير حق، وأيضاً مراعاة حقوق المستضعفين من الناس، ومنع الاحتكار ومعاقبة المحتكر، فضلاً عن حرية الصناعة والتجارة في حدودها الشرعية.

ثالثاً: حقوق الإنسان في «رسالة الحقوق» للإمام السجاد عليه السلام

تتمثل «رسالة الحقوق» للإمام علي بن الحسين «السجاد» عليه السلام في مجموعة من البنود والتوجيهات التي أوردها عليه السلام في صياغة بليغة وشاملة لكل حقوق الإنسان، سواءٌ تلك التي تتعلق بالجوانب الدينية والعبادية أم تلك التي تتعلق بالجوانب الاسرية والعائلية أو تلك التي تتعلق بالجوانب الاجتماعية. وعلى رأس تلك الحقوق، حقوق الله تعالى، وحقوق الجوارح كحق «لسان الإنسان» ألا يذكر به سوءاً و«حق البصر» من خلال غضه عن كل محرم و«حق اليد» في ألا تمتد إلى ما لا يحل و«حق السمع» في تنزيهه عن المحرم و«حق القدمين» في ألا تسير في ما لا يحل للإنسان، و«حق البطن» في ألا تكون وعاءاً للحرام.

ومن قبيل الحقوق الأخرى الواردة في هذه الوثيقة، حقّ الرعية وحقوق الأرحام وحق الصاحب «الصديق» وحقوق الاخوان وحق الاولاد وحق أصحاب الفضل والمعروف وحق الجار وحق الدائن «الغريم» وحق الجليس وحقوق الخصوم «المدعي والمدعى عليه»، وحقوق الصغير وحقوق كبار السن وحق العدالة في التقاضي وحقوق الأسرة والوالدين.